رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب ) القسم الثاني ( - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 9987 - أحكام إمامة المسافر بالمقيم والعكس - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

له سؤالان في رسالته في سؤاله الاول يقول ما حكم ائتمام من يقصر بمن يتم صلاته او العكس؟ وكيف يفعلان اذا اتم من يقصر الصلاة هي اما من يكثر الصلاة بمن - 00:00:00

يتمها فانه اذا سلم من صلاته ثنتين يقوم المقيم فيتم اربعة. اذا كان الامام هو المسافر ويصلي ثنتين ثم اذا سلم يقوم من وراءه فيصلون اربعا اذا كانوا مقيمين غير مسافرين - 00:00:15

والمسافرون يسلمون معه هذا اذا كان الامام هو المسافر اما اذا كان الامام هو المقيم ومسافرون خلفه وانه يتمون معه وليس لهم القصر بل يتمون معه اربعا وليس لهم القصر خلف من يتم اربعا - 00:00:31

لما ثبت في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه سئل عمن يصلي خلف الامام قالوا له يا ابن عباس ما لنا اذا صلينا خلف الامام صلينا اربعا - 00:00:47

واذا صلينا في رحالنا صلينا ثنتين قال هكذا السنة وهكذا رواه احمد في مسنده في اسناد جيد وفي صحيح مسلم هذا يدل على ان الصلاة مع الامام لابد ان تكمل اربعة لان صلاة المسافر مع الامام يكمل اربعة - 00:01:01

مع امام المسجد مع الامام يعني البلد اما اذا صلى خلف المسافرين فانه مجلس المسافرين يصلي ثنتين لكن متى صلى المسافر خلفه من يصلي اربعا من المقيمين فانه يتم اربعا - 00:01:17

ولا يقصر خلفه وهو وهو مقيم هكذا السنة ان المسافر يتم خلف المقيم. اما المقيم المسافر فانه يتم صلاته اذا سلم المسافر. نعم - 00:01:31